لائحة تحديد وفهم مخاطر الإرهاب
وغسل الأموال
لجمعية كافلين للأيتام بتيماء

المحتويات

مقدمة ٣
النطاق ٣
البيان ٣
المسؤوليات ٩
اعتماد مجلس الإدارة ٩

مقدمة

تعد لائحة تحديد وفهم مخاطر الإرهاب وغسل الأموال
أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة على أنشطة الجمعية وفقاً لنظام

مكافحة جرائم الإرهاب و تمويله مرسوم ملكي رقم (م ٢١) بتاريخ ١٢/٢/١٤٣٩ هـ

مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم مرسوم ملكي رقم (م/٢٠) وتاريخ ٥٥/٢/١٤٣٩، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه اللائحة .

النطاق

تحدد هذه اللائحة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

تحديد وفهم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.

مفهوم غسل الأموال

جرائم غسل الأموال تشكل خطراً جسيماً على الجانب الاقتصادي والاجتماعي في أي دولة خصوصاً تلك التي تعاني من ضعف المعايير المتخذة في مكافحة هذه الجرائم، وتساهم عمليات غسل الأموال في خلق فجوة اقتصادية واجتماعية بين أفراد المجتمع، وزيادة معدلات الفقر.

قد تؤدي عمليات غسل الأموال في أي دولة إلى انتشار اقتصاد الظل أو التستر التجاري مما ينتج عنه تراجع النمو الاقتصادي، إضافة إلى ما تسببه من ارتفاع معدلات التضخم الذي ينتج عنه ارتفاع مستويات الأسعار.

تعد جريمة غسل الأموال جريمة مستقلة عن الجريمة الأصلية، ولا يلزم لإدانة الشخص في جريمة غسل الأموال، أو لغرض اعتبار الأموال متحصلات جريمة، إدانته بارتكاب الجريمة الأصلية، سواء ارتكبت الجريمة الأصلية داخل المملكة أو خارجها، وتتحقق من القصد أو العلم أو الغرض في ارتكاب جريمة غسل الأموال من خلال الظروف

والملابسات الموضوعية والواقعية للقضية، وبعد مرتكب جريمة غسل الأموال كل من قام بأي من الأفعال الآتية:

١. تحويل الأموال أو نقلها أو إجراء أي عملية بها، مع العلم بأنها من متحصلات جريمة؛ لأجل إخفاء المصدر غير المشروع لتلك الأموال أو تمويه، أو لأجل مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تعطلت منها تلك الأموال للإفلات من عواقب ارتكابها:

٢. اكتساب الأموال أو حيازتها أو استخدامها، مع العلم بأنها من متحصلات جريمة أو مصدرها غير مشروع:

٣ إخفاء أو تمويه طبيعة الأموال، أو مصدرها أو حركتها أو ملكيتها أو مكانها أو طريقة التصرف بها أو الحقوق المرتبطة بها، مع العلم بأنها من متحصلات جريمة ٤. الشروع في ارتكاب أي من الأفعال المنصوص عليها في الفقرات (١) و (٢) و(٣) أعلاه، أو الاشتراك في ارتكابها بطريق الاتفاق أو تأمين المساعدة أو التحريض أو تقديم المشورة أو التوجيه أو النصح أو التسهيل أو التواطؤ أو التستر أو التآمر

ويعد الشخص الاعتباري مرتكباً جريمة غسل الأموال إذا ارتكب باسمه أو لحسابه أي من الأفعال الواردة أعلاه.

وذلك مع عدم الإخلال بالمسؤولية الجنائية لرؤساء وأعضاء مجالس إداراته أو مالكيه أو العاملين فيه أو ممثليه المفوضين أو مدققي حساباته، أو أي شخص طبيعي أخر يتصرف باسمه أو لحسابه

عادة ما تمر عمليات غسل الأموال بثلاث مراحل وهي كالتالي:

الإبداع أو الإحلال:

هي مرحلة يتم فيها توظيف أو إدخال الأموال الناتجة عن مصدر غير مشروع إلى النظام المالي، الهدف منها إيداع النقد الناتج عن الأنشطة غير المشروعة في النظام المالي بطريقة لا تثير الانتباه. ويتم ذلك عادة عن طريق المؤسسة المالية من خلال مزاولة العميل أو الشخص الذي يتصرف نيابة عن العميل أي من الأنشطة والعمليات المالية بما فيها قبول الإبداعات النقدية، وصرف العملات، وشراء أسهم. وإبرام عقود تمويل أو عقود الحماية و/أو الادخار، دون أن تقوم المؤسسة المالية باتخاذ تدابير وقائية كافية تحميها من مخاطر غسل الأموال.

التغطية:

هي مرحلة يتم فيها تحويل ونقل الأموال بغرض إخفاء أصلها، الهدف منها التمويه عن الأصل غيرالشرعي للأموال التي تم إدخالها في النظام المالي، ويشمل ذلك إرسال حوالات برقية إلى مؤسسة مالية أخرى، وشراء وبيع الاستثمارات، والأدوات المالية، إلغاء عقد

التمويل أو إلغاء وثيقة الحماية و/أو الادخار خلال فترة السماح"، أو الاستثمارات الوهمية أو الخطط التجارية

الدمج:

وهي مرحلة يتم فيها إعادة إدخال الأموال مرة أخرى في الاقتصاد، بحيث يصبح من الصعوبة التمييز بينها وبين الأموال ذات المصدر المشروع، وذلك بهدف إضفاء الشرعية على الأموال غير المشروعة ودمجها بصورة مشروعة في الاقتصاد المحلي أو العالمي، وذلك من خلال شراء الأموال بما فيها شراء الأصول المالية أو الأسهم أو السلع الثمينة أو الاستثمار في العقارات.

مفهوم مخاطر الإرهاب

يقصد بالجريمة الإرهابية كل سلوك يقوم به الجاني تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي بشكل مباشر أو غير مباشر، يقصد به الإخلال بالنظام العام، أو زعزعة أمن المجتمع واستقرار الدولة أو تعريض وحدتها الوطنية للخطر. أو تعطيل النظام الأساسي للحكم أو بعض أحكامه، أو إلحاق الضرر بأحد مرافق الدولة أو مواردها الطبيعية أو الاقتصادية، أو محاولة إرغام إحدى سلطاتها على القيام بعمل ما أو الامتناع عنه، أو إيذاء أي شخص أو التسبب في مونه، عندما يكون الغرض بطبيعته أو سياقه هو ترويع الناس أو إرغام حكومة أو منظمة دولية على القيام بأي عمل أو الامتناع عن القيام به، أو التهديد بتنفيذ أعمال تؤدي إلى المقاصد والأغراض المذكورة أو التحريض عليها. وكذلك أي سلوك بشكل جريمة بموجب التزامات المملكة في أي من الاتفاقيات أو البروتوكولات الدولية المرتبطة بالإرهاب أو تمويله التي تكون المملكة طرفاً فيها أو أي من الأفعال المدرجة في ملحق الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، وتتحقق جريمة تمويل الإرهاب بتوفير أموال لارتكاب الجريمة الإرهابية أو لمسلحة كيان إرهابي أو شخص إرهابي، بما في ذلك تمويل سفر إرهابي وتدريبه

إن ما يميز العمليات ذات الصلة بتمويل الإرهاب عن العمليات ذات الصلة بغسل الأموال ما يلي:

١. أن العمليات الصغيرة بما في ذلك التحويلات المصرفية وصرف العملات يمكن أن تستخدم لتمويل الأنشطة الإرهابية:
٢. من الممكن تمويل الإرهابيين باستخدام أموال يتم الحصول عليها بشكل مشروع، وبالتالي يكون من الصعب على المؤسسة المالية تحديد المرحلة التي أصبحت فيها الأموال المشروعة أموالا مستخدمة لتمويل عمليات إرهابية، حيث يستطيع الإرهابي الحصول على مصادر لتمويل العمليات الإرهابية من مصادر مشروعة و/أوغير مشروعة.

مخاطر الإرهاب :

أثر الإرهاب بشكل مباشر على الحقوق الاجتماعية ، من خلال الاعتداءات على المنشآت القاعدية و الصناعية مما يؤدي إلى نقص الحركية الاقتصادية من جراء عزلة السكان و نقص فرص توظيفهم و منها انخفاض القدرة الشرائية و انتشار
البطالة ، كما له الاثر السلبي البالغ في مجال التربية ، و التعليم العالي من خلال استفحال ظاهرة التسرب المدرسي

١/ تأثير الإرهاب في المجال الاقتصادي :

يسبب الإرهاب خسائر بشرية و مادية تؤثر سلبا على فرص التنمية، عبر ما خلّفه من خسائر في الأرواح البشرية وتدمير الهياكل الأساسية، وخروج رؤوس الأموال، وخلقه لحالات من عدم اليقين والتشويه في الإمكانيات الاقتصادية، فضلا عن التكاليف المباشرة عبر مختلف الإستثمارات في مجالات الأمن من وسائل مادية و بشرية ، و كذا نفقات ترميم و إصلاح ما تم تدميره ، و غير المباشرة من خلال نفقات الدولة على الضحايا و عائلاتهم ، و كذا مختلف المصابين من جراء الأزمة سواء كانت إصابات جسدية مادية أو أمراض مزمنة أو عقلية ، مما تثقل كاهل الخزينة العمومية للدول ،غير أن هذه الخسائر الاقتصادية الكبيرة ليست سوى واحدة من عواقب الإرهاب ، إذ كانت عرقلة التنمية الإقتصادية أسوء نتيجة ، و ذلك من خلال :

- انعدام الأمن الذي يؤدي إلى تغيير العادات الاستهلاكية والادخار والاستثمار.

- إنخفاض الاستثمار المباشر ومعدل الادخار.

- تقليل تدفق رؤوس الأموال الأجنبية عن طريق تخفيض حجم الاستثمار المباشر الأجنبي.

- إنخفاض حجم التبادل التجاري الخارجي، و بالتالي إنخفاض حاد في مكاسب الرخاء.

- إنخفاض عدد السائحين.

- التقليل من احتمالات الربح في الشركات الناشطة في البلاد ، مما انعكس سلبا على أسعار الأسهم، و أثر على أسواق رأس المال .

- الهجرة الجماعية لسكان المناطق الريفية بحثا عن المناطق الآمنة بالمدن الكبرى ، مما أدى إلى تراجع المنتوج الزراعي بصفة عامة و المنتوجات التقليدية .

٢/ تأثير الإرهاب في المجال الاجتماعي :

أثر الإرهاب بشكل مباشر على الحقوق الاجتماعية ، من خلال الاعتداءات على المنشآت القاعدية و الصناعية مما يؤدي إلى نقص الحركية الاقتصادية من جراء عزلة السكان و نقص فرص توظيفهم و منها انخفاض القدرة الشرائية و انتشار البطالة ، كما له الاثر السلبي البالغ في مجال التربية ، و التعليم العالي من خلال استفحال ظاهرة التسرب المدرسي ، بالإضافة إلى نشر أفكار متطرفة ضد المرأة، مما يؤدي إلى ظهور ممارسات العنف ضد المرأة و التمييز في حقوقها الاجتماعية خصوصا في الوسط الريفي .

كما يستهدف التطرف العنيف ودعاته أيضا طبقات المجتمع التي أنهكتها الأمية وهمشتها. و استغلال قلة علمهم لتغليطهم بالمفاهيم الدينية المتطرفة لا سيما مفهوم الجهاد بوسائل دعائية تجعل، عَرَضا وبشكل مبالغ فيه، تجاهل الجهاد أو التقاعس فيه ذنبا عظيما ، فيما قد تؤجج هذه الدعاية لدى بعض الأشخاص شعورا بالذنب للإتحاق بأفكار الأصوليين.

بالإضافة إلى ذلك، القيود التي يفرضها التطرف على مجال الحريات الدينية من خلال سياسة التكفير المنتهجة من طرف الجماعات الإرهابية، مما يؤدي إلى خلق تشنج العلاقات تؤدي في بعض الأحيان للكراهية و العدوان ما بين فئات المجتمع المعتنقة لديانات أخرى و حتى تلك الملحدة، مما يقود لعزلة المجتمع الصادرة منه اشكال هذا التطرف عن المجتمعات الأخرى، بشكل تصبح فيه فرص السفر و التنقل نحو البلدان الأخرى من المسائل العويصة و أحيانا مستحيلة لصعوبة نيل التأشيرات المناسبة مما لا يمكن البعض من زيارة اهاليهم في الخارج و ربما فرص العلاج أو الدراسة بها .

٣/ تأثير الإرهاب في المجال الثقافي :

الإبداع وحرية التعبير من المجالات التي تستهدفها الجماعات المتطرفة بغرض قمعها ، بحكم تنافي حرية الإبداع و الرأي مع افكار الجماعات الاستئصالية، كما تعاني أيضا نخبة الفنانين من تهديدات هذه الجماعات بالإضافة للخطر على المعالم التاريخية التي لا تتماشى مع مناهج هذه الجماعات الضالة، كل ذلك يجعلنا نؤكد بحكم التجربة التي مرت بها الجزائر أن الإرهاب يقلل من الدوائر الثقافية و العلمية، فقد اغتيل رجال ونساء كانت مهنتهم الإبداع الأدبي والفني وفضل البعض الآخر شد الرحال بعيدا عن الوطن هروبا من العنف، كما تهجم الإرهاب أيضا على التراث المادي والمعنوي وكذلك البنى التحتية الثقافية.

لقد ألحق الإرهاب في الميدان الثقافي، خسائر فادحة ظاهرة وخسائر أخرى، لا يمكن تقييمها سوى على المدى الطويل.

يشتمل الإرهاب على مجموعة من التهديدات المعقدة. ويصبّ الإنتربول تركيزه على تحديد هوية الإرهابيين ومنع أنشطتهم

ويشتمل الإرهاب على مجموعة من التهديدات المعقدة: الجريمة المنظمة في مناطق الصراع، والمقاتلون الإرهابيون الأجانب، و'الذئاب المنفردة' التي تشرّبت ثقافة التطرف، والاعتداءات باستخدام المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية والمتفجرات.

الشبكات الإرهابية

تحرّض الجماعات الإرهابية الأفراد في جميع أنحاء العالم، وأغلبهم من الشباب، على مغادرة ديارهم والسفر إلى مناطق الصراع، ولا سيما في العراق وسوريا وبشكل متزايد في ليبيا. وقد تغيرت طريقة استهداف المجنَّدين وزرع ثقافة التطرف فيهم، فازداد التركيز على وسائل التواصل الاجتماعي والقنوات الرقمية الأخرى.

ويمكن لأجهزة الشرطة في أنحاء العالم، عن طريق الإنتربول، أن تتبادل بيانات الاستخبارات والتنبيهات بشأن الشبكات الإرهابية عبر الوطنية، لفهم أساليبها ودوافعها وسبل تمويلها بشكل أفضل، والتوصل في نهاية المطاف إلى كشف المشتبه فيهم وتوقيفهم.

يمكن للاعتداءات الإرهابية التي تُستخدم فيها المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية والمتفجرات أن تخلّف تبعات كارثية على المجتمعات والبنى التحتية.

ويقدم الإنتربول لبلدانه الأعضاء الدعم اللازم لمنع وقوع مثل هذه الاعتداءات والاستعداد لمواجهتها والتصدي لها. وهذا يعني وضع آليات للوقاية والمواجهة تُنسَّق فيما بين مختلف الأجهزة المعنية، ولا سيما الشرطة، والجمارك، وأجهزة مراقبة الحدود، والعاملون في القطاع الصحي العام، والجيش، وأجهزة الاستخبارات، والهيئات المعنية بإدارة شؤون البيئة.

وتؤدي المنظمة دورها هذا بطرق ثلاث هي تعميم المعلومات وتحليل بيانات الاستخبارات، وبناء القدرات والتدريب، وتوفير الدعم الميداني

المسؤوليات

تطبق هذه اللائحة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وعلى هذه اللائحة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية وعلى إدارة الجمعية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

اعتماد مجلس الإدارة

تم إعتماد لائحة تحديد وفهم مخاطر الإرهاب وغسل الأموال في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الثانية المنعقدة يوم الثلاثاء بتاريخ ١٩/ ٨/ ١٤٤٦هـ الموافق ١٨/ ٢/ ٢٠٢٥م

أسماء أعضاء مجلس إدارة الجمعية

م	الاسم	التوقيع
١	سالم بن مسفر القحطاني	
٢	فواز محمد ممدوح الفقير	
٣	ناصر عبدالرحمن الغيداني	
٤	بندر طلق الحربي	
٥	خلف هليل العنزي	
٦		
٧		
٨		
٩		

أسماء موظفي الجمعية

م	الاسم	التوقيع
١	محمدالمحمود	